

7976 - حكم الصلاة قبل سنة الفجر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

آ من اسئلة هذا السائل يقول حكم الصلاة قبل سنة الفجر اي بعد الاذان الثاني السنة ان يصلي سنته فقط في بيته او في المسجد ولا يصلي سواها النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر. اذا طلع الفجر - 00:00:00
يصلي سنة الفجر فقط سواء في بيته ولا في المسجد ثم الفريضة انتهى التطوع احسن الله اليكم - 00:00:20